

## وزارة البترول

قرار رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٩

### وزير البترول

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ فى شأن الهيئة المصرية العامة للبترول ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١  
بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛  
وعلى كتاب السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة  
على مد مسار خط غاز طبيعى فى منطقة منسفيس - مركز أبو قرقاص ؛  
وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة المنيا ؛  
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة ؛  
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة  
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز ؛

## قرار:

**مادة اولى -** يستولى مؤقتاً لمدة ثلاث سنوات أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مسار خط غاز طبيعى قطرى ٨ بوصات و ٣١٥ مم والذي يبدأ مساره من غرفة البلوف التابعة لشركة جاسكو المقامة بعزبة النخل جنوباً بمحافظة المنيا حتى ينتهى فى قرية كدوان فى منطقة منسفيس بمحافظة المنيا بطول إجمالى ١٠,٧ كيلو متر وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

**مادة ثانية -** ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

**مادة ثالثة -** ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٤/٣/٢٠٠٩

وزير البترول

مهندس / سامح سمير فهمى

## الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٩

بالاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مسار خط غاز طبيعى فى منطقة منسفيس بمحافظة المنيا

قطرى ٨ بوصات و ٣١٥ مم

أدرج بالموازنة الاستثمارية لمخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية لعام ٢٠٠٨/٢٠٠٩ تنفيذ مسار خط أنابيب للغاز الطبيعى ضغط عالى قطرى ٨ بوصات و ٣١٥ مم والذي يبدأ من غرفة البلوف التابعة لشركة جاسكو المقامة بعزبة النخل جنوباً بمحافظة المنيا حتى ينتهى فى قرية كدوان فى منطقة منسفيس بمحافظة المنيا بطول إجمالى ١٠,٧ كم ، وقد أسند تنفيذ المشروع إلى شركة وادى النيل للغاز .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار الخط والذي يبدأ من غرفة البلوف التابعة لشركة جاسكو المقامة بعزبة النخل جنوباً بمحافظة المنيا ثم يتجه شمالاً حتى قرية نزلة العوام ثم إلى شرق قرية نزلة بنى أحمد الشرقية حتى غرفة تخفيض الضغط التى ستقام بحوض الجزيرة الشرقى بقرية نزلة بنى أحمد بمحافظة المنيا وطول هذا الخط ٩,٢٠٠ كم بقطر ٨ بوصات ثم يمتد الخط بقطر ٣١٥ مم خروجاً من محطة تخفيض الضغط المشار إليها بعاليه ماراً بتقاطع الطريق الدائرى كنهاية للأرض الزراعية فى نطاق قرية نزلة بنى أحمد حيث ينتهى فى قرية كدوان فى منطقة منسفيس بمدينة المنيا

عند منظم لتخفيض ضغط الغاز في محيط مسجد القولى بمحافظة المنيا وطول هذا الجزء ١,٥ كم ليكون مسار الخط بمساحة إجمالية ١٠,٧ كم وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر كما هو موضح بالخريطة المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضي المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها لتنفيذ هذا الخط من الأراضي الزراعية ، فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على تنفيذ مسار خط الغاز الطبيعي في منطقة منسفيس بمحافظة المنيا قطري ٨ بوصات و٣١٥ مم طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته . وقد تم الحصول على موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة المنيا على تنفيذ مشروع الخط بالأراضي اللازمة لمسار تنفيذه والواقعة فى نطاق محافظة المنيا ، وكذا تم الحصول على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة .

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ، والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة التى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال .

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطولية التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضي التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار .

**لذلك:**

يقتضى الأمر إصدار قرار الاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخرائط المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكن شركة وادى النيل للغاز الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، وستقوم الشركة المذكورة بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبطاً بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم رجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

رئيس مجلس إدارة

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

مهندس / محمود لطيف عامر

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٩

٢٥٤٣٧ س ٢٠٠٨ - ٢١٠٦